

المملكة المغربية



اتفاقية الإشراف المنتدب من اجل
إنجاز ملاعب القرب بجماعة أيت زينب

بين

جماعة أيت زينب (صاحب المشروع)

و

شركة "ورزازات للتهيئة" (صاحب المشروع المنتدب)

الديباجة

- استحضارا للتوجهات الملكية السامية بإيلاء اهتمام خاص لقطاع الرياضة، والارتقاء به إلى مصاف الأولويات الوطنية، وذلك في إطار التنمية المندمجة للمملكة؛
- بناء على مرسوم رقم 2-21-824 صادر في 14 ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) الخاص بتحديد اختصاصات وزير الداخلية؛
- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)؛
- بناء على المرسوم رقم 2.22.431 صادر في 15 من شعبان 1444 (8 مارس 2023) يتعلق بالصفقات العمومية؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 660.24 الصادر بتاريخ 24 شعبان 1445 (05 مارس 2024) بتحديد شروط وأشكال الاتفاقيات المتعلقة بالأعمال المزمع إنجازها لحساب الجماعات الترابية من لدن شركة لذن الأشخاص الاعتبارية الخاضعة للقانون العام التابعة لها أو شركات التنمية الجهوية أو شركات التنمية أو شركات التنمية المحلية؛
- بناء على النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة" والمصادق عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بتاريخ 12 يونيو 2024؛
- وبناء على مقرر مجلس جماعة أيت زينب رقم: 2025/48 المتخذ أثناء دورته الاستثنائية لشهر دجنبر المنعقد بتاريخ 08 دجنبر 2025.

تم الاتفاق بين الأطراف التالية:

- ✓ عمالة إقليم ورزازات؛
- ✓ مجلس جماعة أيت زينب؛
- ✓ شركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة".

على ما يلي:

الفصل الأول: إطار الاتفاقية

تحدد هذه الاتفاقية شروط والتزامات الطرفين لإسناد تنفيذ مشروع بناء وتجهيز ملاعب للقرب بجماعة أيت زينب، بين جماعة أيت زينب بصفته صاحب المشروع وشركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة" بصفتها صاحب مشروع منتدب. وتندرج هذه الاتفاقية في إطار دعم الجهود من أجل خلق فضاءات رياضية وترفيهية لفائدة الشباب خصوصاً والسكان عموماً.

الفصل الثاني: أهداف المشروع

يهدف هذا المشروع إلى بناء وتجهيز ملاعب للقرب بجماعة أيت زينب.

الفصل الثالث: محتوى المشروع

يرتكز هذا المشروع على إنجاز ما يلي:

- ✓ الدراسات المتعلقة بالمشروع؛
- ✓ مختلف الأشغال الخاصة بالتهيئة والبناء؛
- ✓ التجهيز.

الفصل الرابع: كلفة المشروع ومصادر التمويل

تقدر كلفة المشروع الإجمالية بحوالي 6 مليون درهم. سيتم تمويلها من طرف جماعة أيت زينب، وتتضمن أتعاب شركة ورزازات للتهيئة.

المبلغ بمليون درهم	شروط التحويل
- 6 مليون درهم	فور الإعلان عن طلب العروض الخاص بالدراسات

الفصل الخامس: التزامات الشركاء

1. مجلس جماعة أيت زينب:

يلتزم مجلس جماعة أيت زينب بصفته صاحب المشروع ب:

- تحويل الاعتمادات المالية اللازمة لإنجاز المشروع إلى الحساب الخاص لشركة "ورزازات للتهيئة" والمخصص لهذا الغرض تحت رقم 310550101202670729320161 المفتوح بالخزينة العامة للمملكة، وفق البرمجة المالية المذكورة في الفصل الرابع؛
- توفير العقار الخاص بالمشروع مع تسوية وضعيته القانونية؛

اتفاقية الاشراف المنتدب من اجل انجاز مشروع ملاعب للقرب بجماعة أيت زينب

- ملائمة الموقع المقترح لاحتضان المشروع مع القوانين الجاري بها العمل؛
- المشاركة في اجتماعات لجنة الإشراف والتتبع؛
- توفير التمويلات الإضافية إذا استدعت الضرورة لذلك.

2- عمالة إقليم ورزازات

- تلتزم عمالة إقليم ورزازات ب:
- دعم إنجاز وتفعيل المشروع؛
- المشاركة في اجتماعات لجنة الإشراف والتتبع.

3- شركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة"

- تلتزم شركة "ورزازات للتهيئة" بصفتها صاحب المشروع المنتدب ب:
- إعداد الملفات والاستشارات وطلبات العروض للدراسات والأشغال وانجازها وفقا لنظام إبرام الصفقات المتعلق بشركة "ورزازات للتهيئة"، وذلك في حدود الاعتمادات المرصودة للمشروع؛
- إبرام عقود الدراسات والأشغال وتسييرها؛
- تتبع الدراسات والأشغال ومدى مطابقتها لمواصفات الجودة والسلامة والمعايير التقنية والهندسية المعمول بها؛
- المصادقة على النفقات المرتبطة بالمشروع وأدائها؛
- احترام شروط الجودة والسلامة وفق المقتضيات والقوانين الجاري بها العمل؛
- إعداد تقرير حول انطلاق المشروع.
- تحدد أتعاب شركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة" في نسبة مئوية قدرها 4 % في المائة دون احتساب الرسوم ويتم زيادة الضريبة على القيمة المضافة طبقا للقوانين الجاري بها العمل.

الفصل السادس: لجنة الإشراف والتتبع

- تحدث لجنة محلية تحت رئاسة السيد العامل تناط بها مهمة الإشراف والتتبع لهذا المشروع. يمكن أن يضاف إلى هذه اللجنة أي شخص طبيعي أو اعتباري تعتبر مشاركته مفيدة.
- وتتكون لجنة الإشراف والتتبع من ممثلي المصالح المختصة التالية:

- عمالة إقليم ورزازات؛
- جماعة أيت زينب؛
- شركة التنمية المحلية "ورزازات للتهيئة"؛

تقوم هذه اللجنة بما يلي:

- ✓ فحص الدراسات التقنية والمالية اللازمة للمشروع؛
- ✓ إعداد تقرير يوضح التقدم المادي والمالي والزماني للمشروع؛

✓ إعداد تقرير مفصل عند نهاية الأشغال؛

الفصل السابع: مدة الإنجاز

تبلغ مدة الإنجاز اثني عشر شهرا (12) ابتداء من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية، وبعد الحصول على التراخيص الإدارية اللازمة.

الفصل الثامن: ضبط المحاسبة

تضبط شركة "ورزازات للتهيئة" محاسبة خاصة تبرز كافة العمليات الحسابية، كما تمسك السجلات المرتبطة بالجرد ويحتفظ بجميع السجلات والوثائق لمدة أدناها خمس سنوات.

الفصل التاسع: رفع التقارير

تتعهد شركة "ورزازات للتهيئة" برفع تقارير تقنية دورية منتظمة حول سير الأشغال إلى لجنة الإشراف والتتبع.

الفصل العاشر: المراقبة البعدية

تخضع كل العمليات المرتبطة بإنجاز المشروع للمراقبة من طرف الهيئات المختصة. وتلتزم شركة "ورزازات للتهيئة" بالتعاون مع لجان المراقبة ووضع رهن إشارتها كل الوثائق والمعلومات الضرورية للقيام بمهامها بما فيها الوثائق المحاسبية وعملية الجرد المذكورة أعلاه.

الفصل الحادي عشر: فض النزاعات

أي نزاع ناتج عن تأويل أو تنفيذ أحد مواد هذه الاتفاقية، يعرض على أنظار لجنة التتبع المذكورة أعلاه، وفي حالة تعذر الوصول إلى الحل، يعرض النزاع على أنظار السيد عامل إقليم ورزازات.

الفصل الثاني عشر: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ


يشرع العمل بهذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيعها والمصادقة عليها من طرف جميع الشركاء، وتبقى سارية المفعول إلى حين التسليم النهائي للأشغال المرتبطة بها.

الفصل الثالث عشر: مراجعة مقتضيات الاتفاقية أو فسخها

كل مراجعة لمقتضيات هذه الاتفاقية لا يمكن أن تكون صالحة وقابلة للتنفيذ إلا بعد المصادقة عليها الطرفين وذلك عن طريق إبرام ملحقات في الموضوع يتم التوقيع عليها من الأطراف المتعاقدة. كما يمكن لأحد الأطراف الموقعة فسخ الاتفاقية وذلك بعد موافقة لجنة الإشراف والتتبع.

اتفاقية الاشراف المنتدب من اجل
انجاز ملاعب للقرب بجماعة أيت زينب

التوقيعات

<p>رئيس مجلس جماعة أيت زينب</p>  <p>الرئيس الصيد مشكور</p>	<p>المدير العام لشركة "ورزازات للتهيئة"</p>  <p>شركة «ورزازات للتهيئة» المدير العام ابراهيم حمو عوجة</p>
<p>عامل إقليم ورزازات</p>  <p>امضاء: - 14 مايو 2026</p>	

حرر بتاريخ